



مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

م.م رواء علاء مري
رئاسة جامعة القادسية

البريد الإلكتروني Email : lawyerlala299@gmail.com

الكلمات المفتاحية: حماية الملكية الفكرية، الأمن السيبراني، التوثيق الرقمي، المصنفات الرقمية، الانتهاكات الرقمية.

كيفية اقتباس البحث

مري ، رواء علاء ، مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية ، مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تشرين الثاني ٢٠٢٥، المجلد: ١٥، العدد: ٦ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

Registered مسجلة في
ROAD

Indexed في
IASJ



Cyber security Tasks in the Framework of Intellectual Property

Assistant Lecturer: Rawaa Alaa Mari
Presidency of Al-Qadisiyah University

Keywords : Intellectual property protection, cybersecurity, digital documentation, digital works, digital violations.

How To Cite This Article

Mari, Rawaa Alaa Cybersecurity Tasks in the Framework of Intellectual Property, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, November 2025, Volume:15, Issue 6.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)



[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

Intellectual property, with its diverse dimensions, occupies the security and legal thought of many scientific and even humanitarian works, and because this era constitutes a large and noticeable production of publishing and creativity, such that it has become easy to view and even attack in any way this property and the rights it contains, whether material or literary. Accordingly, it requires specialists to place it within a comprehensive protection framework and according to systems, instructions and legislation that achieve solid security for it. If the laws achieve the goal of protection and achieve the interest, then the goal of intellectual property is also linked to the highest thing that a person possesses, which is the mind. Therefore, we shed light in this study on the possibility of activating cybersecurity within the framework of intellectual property by stating its concept and the extent of its role in enhancing protection as a preventive means, and whether it includes all





types of intellectual property and its classifications. All of this is being researched within a legal legislative framework that affects the reality of legal studies.

الملخص

تشغل الملكية الفكرية بأبعادها المتشعبة الفكر الأمني والقانوني للعديد من الأعمال العلمية وحتى الإنسانية ولما يشكله هذا العصر من انتاج كبير وملحوظ للنشر والإبداع بحيث أصبح من السهل الإطلاع وحتى الاعتداء بأي شكل على هذه الملكية وما تحويه من حقوق سواء كانت مادية أو أدبية وعليه يستدعي من ذوي الاختصاص وضعها في إطار حماية شاملة ووفق أنظمة وتعليمات وتشريعات تحقق الأمن الرصين لها فإذا كانت القوانين تحقق غاية الحماية وتحقق المصلحة فإن الملكية الفكرية ترتبط غايتها أيضا بأسمى ما يملكه الانسان وهو العقل. لذا نسلط الضوء في هذه الدراسة على امكانية تفعيل الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية من خلال بيان مفهومة ومدى دوره في تعزيز الحماية كونه وسيلة وقائية وهل يشمل كافة انواع الملكية الفكرية ومصنفاتها كل هذا يتم البحث عنه ضمن إطار تشريعي قانوني يمس بواقع الدراسات القانونية.

ان علاقة القانون والتكنولوجيا علاقة تبادلية فالتطورات التكنولوجية تفرض مواكبتها سواء على الصعيد الداخلي او الخارجي فغالبا ما تكون الاطر القانونية المنظمة لذلك تفتقد الى الصرامة وصعوبة التعامل فقد لا تغطي كافة اشكال الاعتداءات التي قد تقع على الملكية الفكرية، كما تتخذ مخاطر الامن السيبراني في اطار الملكية الفكرية صور متعلقة سواء ما يرد منها على حقوق الفرد او حقوق الدولة فقد تتدرج ضمن جرائم استراق السمع او التقاط الصور او اختراق معطيات شخصية او الدخول غير المصرح به او قد تهدد الامن العام كالاعتداء على بطاقات البنك او المواقع الالكترونية العامة.

المقدمة

اولا: اهمية البحث :

تمثل الملكية الفكرية كل الحقوق الناشئة عن اي نشاط فكري يؤدي الى ابتكار في المجالات الصناعية والعلمية الا ان الامر لا يتوقف عند هذا الحد حيث نجد اننا اليوم نقف على اعقاب ثقافات جديدة ومتنوعة ممكن ان تنصب في اطار هذه الملكية الامر الذي يدفعنا الى



مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

توسيع الحماية القانونية له، فإذا كانت القوانين تحقق غاية الحماية وتحقيق المصلحة فان الملكية الفكرية ترتبط غايتها ايضاً بأسمى ما يملكه الانسان وهو العقل في ابداعاته الفكرية.

ثانياً: مشكلة البحث :

نعالج هنا اشكالية اساسية متعلقة بمدى امكانية العمل بالأمن السيبراني في اطار الملكية الفكرية الذي يمتد الى معالجة اشكاليات اخرى تثار في هذا الصدد هل اشار المشرع للأمن السيبراني؟ وما مدى امكانية تفعيله والعمل به في هذا النوع من الملكية؟ خصوصاً وأنه بعض التشريعات تعد الامن السيبراني حالياً من الامور المهمة والداعمة لهذه الحقوق والتي توفر الحماية لها سواء بتجريم الفعل او بمجرد تحقيق الحماية الرادعة في حال تحقق الاعتداء مثلاً.

ثالثاً : هدف البحث:

يسعى الباحث الى بيان مدى اهمية وفاعلية الامن السيبراني في اطار الملكية الفكرية؟ وما امكانية الحماية التي يوفرها؟ بالإضافة الى تسليط الضوء على هذا المفهوم وبيان مدى امكانية العمل به في اطار التشريع العراقي .

رابعاً: منهجية البحث:

يستعين الباحث عند معالجته لمعطيات الموضوع على المنهج المقارن من حيث بيان موقف التشريعات الاخرى من هذه الدراسة.

خامساً: هيكلية البحث:

تنقسم خطة البحث على مبحثين اساسيين ،يتصدى الاول منه الى بيان الربط المفاهيمي للأمن السيبراني والملكية الفكرية المحمية قانوناً اما المبحث الثاني يتناول علاقة الامن السيبراني بالملكية الفكرية.

المبحث الأول

الربط المفاهيمي بين الأمن السيبراني والملكية الفكرية المحمية قانوناً :

ان ما نشاهده الان في هذا الكون معجزه تدعو للتأمل ويحاول العقل البشري فهمها عن طريق التفكير والتحليل والغوص في خباياها، فيستلهم منها الابداع المنعكس على الحضارة الانسانية فكانت بداية احترام الفكر الانساني تتدرج تحت مفهوم قوانين عديدة كحقوق المؤلفين (المبدعين) أو قانون الملكة (آن)⁽¹⁾ وغيرها من القوانين الاخرى باختلاف مسمياتها ولا يقتصر الامر على التشريعات الوطنية وانما سعت أيضاً للاتفاقيات منها برن وجنيف الى توحيد الاحكام الخاصة بحماية حقوق المؤلفين وتطور هذا الاهتمام الدولي فشمّل المنظمة العالمية للملكية





مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

الفكرية من اجل تطويع ووضع هذه التشريعات كمبدأ عام لدى دول العالم لذا نقسم هذا المبحث على مطلبين نتناول في المطلب الاول مفهوم الملكية الفكرية اما في المطلب الثاني الامن السيبراني ومكونه.

المطلب الأول

مفهوم الملكية الفكرية

لتحديد فكرة ومضمون الملكية الفكرية لابد من البحث عما يقصد بالملكية الفكرية من خلال التطرق الى تعريفها وبيان انواعها لذا وجب علينا البحث عن بيان هذه الامور التي نبحثها تباعا في الفروع الاتية :-

الفرع الاول

المقصود بالملكية الفكرية

لم تضع معظم التشريعات تعريف محدد للملكية الفكرية على الرغم من مساعيها لازالة الغموض الذي يعتري هذا النوع من الملكية وما صاحبها من تطور حديث فرضته العلوم التكنولوجية إلا إنها بصورة عامة اتفقت على مسألة اعتبار هذا النوع من الملكية قد ورد على اشياء معنوية من النتاج الفكري^(١)، وبما ان الملكية الفكرية هي نوع من أنواع الملكية فقد اختلفت وجهات النظر في تسميتها وتعريفها وتحديد ما يدخل في اطارها فقد عرفت بأنها " سلطة لشخص على شيء غير مادي، هو ثمره فكرة او خياله او نشاطه، كحق المؤلف في مؤلفاته، وحق الفنان في مبدعاته الفنية، وحق المخترع في مخترعاته الصناعية، وحق التاجر في الاسم التجاري والعلامة التجارية وثقه العملاء"^(٢) وعرفت ايضاً بأنها "حق الانسان في انتاجه العلمي والادبي والفني والتقني والتجاري، ليستفيد من ثماره واثاره المادية والمعنوية وحرية التصرف بها والتنازل عنها كالتأليف والترجمة والنشر والرسم... الخ فهي حقوق ذهنية نتيجة نتاج الذهن وابتكاره"^(٣). كما قد ينظر الى هذه الملكية الفكرية على إنها نوع من أنواع الابتكار الذي يضيف على تعريفها بأنها "يقصد بالانتاج الذهني المبتكر، الصور الفكرية التي تفتت عنها الملكة الراسخة في نفس العالم أو الادييب ونحوه، مما يكون قد ابدعه هو ولم يسبقه إليه احد"^(٤). مما سبق يظهر لنا ان تسمية هذه الملكية بالملكية الفكرية تسمية اصح كونها تشمل في طياتها الحقوق المعنوية وحقوق الابتكار وحتى الانتاج العلمي الذي قد يصاحبها مثل حق الاختراع والحق الفني والذي يمكن صاحبه من الاستثثار والاستفادة المادية مما يخرج به بقدرته في حال حياته وبعد وفاته، فهو يجمع بين نتاجه الفكري وما يصاحبه من مردود مادي أو مالي.



الفرع الثاني

انواع الملكية الفكرية والحقوق المترتبة عليها

تعتبر الملكية الفكرية مصطلح شامل لكافة انواع واشكال الابداع الفكري للانسان فكل فكرة ابداعية ممكن اعتبارها شكل من اشكال الملكية الفكرية في حال قيام صاحبها بتحويلها الى شيء مادي بحيث يمكن إضفاء الحماية عليها لذا لا بد من بيان انواع الملكية الفكرية وحقوقها على فترتين وكالاتي : اولاً: انواع الملكية الفكرية: تنقسم الملكية الفكرية الى قسمين اساسيين ورئيسين هما الملكية الفنية أو الادبية (حماية حقوق المؤلف) والملكية الصناعية ،فتتضمن الملكية الفنية أو الادبية (حقوق المؤلف) المصنفات المحمية التي قد تقرر نظام الحماية لها بأول وجود تنظيمي لها (اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية ١٨٨٦/٩/٩)^(١) والتي تحمي المواد المكتوبة كالكتب والشفهية كالمحاضرات والمصنفات الفنية الادائية كالمسرحيات والموسيقى والتمثيل الإيمائي والمصنفات الموسيقية والمصنفات المرئية والسمعية كالاشربة السينمائية والفنون التطبيقية كالرسم والنحت والصور والخرائط وبرامج الحاسوب وقواعد البيانات، كما يضاف لها الى جانب هذه الانواع ما يطلق عليه بأصحاب الحقوق المجاورة لحق المؤلف كالمؤدين والعازفين والمنتجين^(٧) . اما القسم الاخر من هذه الملكية وهي الصناعية^(٨) والتي تعني بالمصنفات التي تحتوي على جانب ابداعي وجانب نشاطي صناعي وتجاري والتي ترد على مبتكرات متنوعة كالاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية أو العلامات التجارية والاسم التجاري، بحيث تتيح لصاحبها امكانية الاستئثار باستغلال ابتكاره أو علامته او اسمه التجاري في مواجهة الكافة^(٩). تعتبر اتفاقية (باريس الحجر الاساس والمرتكز للملكية الصناعية المنعقدة بتاريخ ١٨٨٣/٣/٢٣) اما انواع المصنفات الرقمية الحديثة فهي متنوعة ايضا فتشمل برامج الحاسوب وبرامج التشغيل والبرامج التطبيقية وقواعد البيانات والتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة وعناوين الانترنت ومحتوى مواقع الانترنت والوسائط المتعددة وغيرها من الوسائل الحديثة التي ذاع استخدامها في الوقت الحالي. ثانياً: حقوق الملكية الفكرية: تترتب على ما سبق من انواع تدخل في اطار هذه الملكية مجموعة حقوق مصدرها واحد على الرغم من اختلاف التفكير الانساني وما ينتجه من افكار فهذه الحقوق تنقسم الى نوعين هم حقوق ادبية وفنية وحقوق ملكية صناعية يظم كل نوع من هذه الحقوق في طياته حقوق متنوعة منها حقوق مادية وحقوق معنوية تتمثل في احترام مصنفة أو نقل انتاجه أو حتى عرضه للجمهور والحق في تتبع مصنفة طوال حياته سواء كان اثناء حياته وبعد وفاته^(١٠) وهناك ايضاً حقوق معنوية متمثلة بصلة المصنف بشخصية المؤلف وهذا اما يستدعي ضرورة الترابط بين حقوق المادية التي تثبت للمؤلف وبين طابع



الابدي الذي يستمر طيلة حياة المؤلف وحتى بعد وفاته ايضاً^(١١) وهذا الامر يقتضي البحث عن كيفية التعامل مع هذه الحقوق وهذه المصنفات في ضوء التطور الحديث الذي قد يسبب انتهاك من تجاوز غير قانوني على حقوق المؤلف بشكل خاص والملكية الفكرية بشكل عام نظراً لتطور الحديث الذي صاحب عالم المعرفة والابتكار التي دائماً ما تلاقي العناية والاهتمام القانوني في سبيل توفير الحماية اللازمة لها.

المطلب الثاني

الأمن السيبراني ومكونه

قد تتعرض حقوق المؤلف للعديد من الاعتداءات أيا كان مصدرها فرداً أم جماعة مما يجعل الملكية الفكرية للمؤلف في خطر مستمر الامر الذي يقتضي التعرف على مفهوم الامن السيبراني وما هو مكونه اذا نقسم مطلبنا هذا الى فرعين وكالاتي:

الفرع الأول

تعريف الامن السيبراني

سعت العديد من الدول إلى تشكيل مؤسسات وهيئات بحثية تهتم بموضوع (السيبرانية)^(١٢) من اجل مواكبه التحدي المستقبلي الجديد بالشكل الذي يخدم مصالحها السياسية والامنية والاقتصادية... ألخ، ليكون لهذا الامن امكانية تحقيق الاستقرار الداخلي والدولي لهذه الدول بما تمتلكه من أدوات وتقنيات ممكن أن تفرضها بحيث تكون لها القدرة على تحقيق الحماية في جميع مجالات الحياة^(١٣). وهذا الاهتمام دفعنا الى البحث عن تعريف الامن السيبراني، إذ يقصد بكلمة الأمن لغةً "أمن البلد أي اطمأن به اهله فهو آمن"^(١٤) اما الأمن اصطلاحاً: هو عدم توقع مكروه في الزمن الآتي^(١٥)، كما عرف ايضاً بأنه القدرة التي تتمكن بها الدول من اطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية والاقتصادية والعسكرية في شتى المناحي لمواجهة مصادر الخطر في الداخل والخارج في حالتها السلم والحرب مع استمرار الانطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل^(١٦)، اما معنى كلمة (سيبراني) فهي ترجمة لكلمة اجنبية (cyber) ومعناها الافتراضي أو المتخيل^(١٧). كما عرف ايضاً بأنه "مجموعة من المهمات مثل تجمع وسائل وسياسات ومبادئ توجيهية ومقاربات وممارسات فضلى وتقنيات واجراءات امنية يمكن استخدامها لحماية البيئة السيبرانية وموجودات المؤسسات والمستخدمين"^(١٨) وعرف ايضاً بأنه "أمن الشبكات والانظمة المعلوماتية والبيانات والمعلومات والاجهزة المتصلة بالانترنت وهو المجال الذي يتعلق باجراءات ومقاييس ومعايير الحماية المفروض اتخاذها أو الالتزام بها لمواجهة التهديدات ومنع التعديات أو للحد من اثارها في اقصى واسوء الاحوال"^(١٩). كما عرف

مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

ايضاً" عبارة عن مجموعة من الاجراءات التقنية والادارية تشمل عمليات والاليات التي يتم اتخاذها لمنع أي تدخل غير مقصود أو غير مصرح به للتجسس أو الاختراق لاستخدام أو لسوء استغلال المعلومات والبيانات الالكترونية الموجودة على نظم الاتصالات والمعلومات، كما تضمن تأمين وحماية وسرية وخصوصية البيانات الشخصية للمواطنين كما تشمل استمرارية عمل حماية الحاسب الالي ونظم المعلومات والاتصالات والخدمات من أي تغيير أو تلف"^(٢٠). يلاحظ مما سبق ورود تعريفات عديدة لتحديد معنى الامن السيبراني وغالبا ما نجدتها تنصب على اعتباره وسيلة حماية او اجراء تقني يمكن الدولة من توفير الحماية الالكترونية في ظل الواقع الرقمي الذي تحولت اليه غالبية البلدان سواء على الصعيد الوطني أو العربي فبعضهم^(٢١) يربطوه بالهجمات السيبرانية والاستقرار الامني أو هناك من يعتبرها ذات اهمية اجرائية تضمن سلامة المجتمع من الجرائم الالكترونية أو جرائم الابتزاز الالكتروني بوجه خاص^(٢٢) مما سبق يمكن القول بأن الامن السيبراني في اطار الملكية الفكرية هو عبارة عن استخدام التقنيات الحديثة والقوانين المعدة لذلك لحماية الابداعات الرقمية من السرقة والاختراق فهو تطبيق الرقمنة ضمن واقع الافكار وما تمثله في ضوء الملكية الفكرية.

الفرع الثاني

مكونات الامن السيبراني

اذا وضعنا في الاعتبار أن الامن السيبراني قد مر بمراحل تطور تاريخية جعلت منه محلا لدراسات عديدة واداة لمواجهة بعض المخاطر والتحديات التي قد تلحق الدول سواء على المستوى الداخلي لها أو الخارجي بحيث يجعل منه قاعدة رصينة وكفيلة في مواجهة التحديات وسد الثغرات^(٢٣) فيعتبر عند اذن كمصد لأي خطأ أو ضرر قد يلحق بالحقوق والحريات الفكرية أو السياسية أو الثقافية أو حتى العلمية لذا يقوم هذا الامن على عدد من الركائز الاساسية والمقومات منها ما يتعلق بالبيئة المتطورة لكل مجتمع ومدى ما توصل اليه من تطور تكنولوجي ومعلوماتي يجعله في موضع آمن ضد أي خطر محقق فكلما كانت الدول تتمتع بثقافة الكترونية ووعي تكنولوجي من خلال مثلاً تصفح مواقع الويب أو استخدام البريد الالكتروني أو تخزين البيانات الشخصية أو الحاسب الالي^(٢٤) ومنها ما يتعلق بفكرة البيئة الرقمية الامنة التي تعتبر بشكل عام الاساس لتعزيز التنمية الاقتصادية مما يدفع الاشخاص والافراد إلى اللجوء للتكنولوجيا السيبرانية بشكل واسع و يزيد من ثقة الافراد بالتعامل مع هذه الانظمة مما ينعكس على استقرار الانظمة واستقرار التعامل مع الشركات والمؤسسات كافة^(٢٥) وهناك من يرى^(٢٦) أن القوه السيبرانية هي من اهم ما يدعم الامن السيبراني كونها تمثل وسيلة خلق بيئات تشغيلية كافية من



اجل تفعيل خدمة الحماية السيبرانية بما توفره من ادوات الكترونية كافية لتحويل العالم من البيئة التقليدية إلى البيئة الرقمية بحيث يضمن حماية بنيتها التحتية والحيوية وحتى العسكرية والصناعية^(٢٧).

المبحث الثاني

علاقه الامن السيبراني بالملكية الفكرية

في ضوء ما تقدم اوضحنا المقصود بالامن السيبراني على الرغم من اختلاف تعريفاته الا انه ينصب ضمن حلقة واحدة متعلقة بما يشده العالم اليوم من تطور بتكنولوجيا الاتصال وعلوم الحاسوب التي نوعت من ظهور العديد من الاعمال الابتكارات الفكرية التي قد وسعت من مجال المصنفات الفكرية سواء داخل الطريقة التقليدية المتمثلة بالمصنفات المكتوبة والمحفوظة بسجلات معينة أو متداولة عن طريق شبكات الانترنت خصوصا في ضوء ما يعرف بالمصنفات الرقمية أو المعلوماتية، لذا ارتأينا إلى تحديد نطاق المصنفات الفكرية المرتبطة ارتباط وثيق بمسألة الامن السيبراني وفق مطلبين :

المطلب الأول

المصنفات الفكرية

ان قواعد قانون الملكية الفكرية بصورة عامة تجد تطبيقها داخل البيئة الرقمية سواء كانت تقليدية او رقمية، وهذا الامر قد سهل من انتقال وتخزين واقتطاف ونسخ هذه المصنفات وما تحويه من بيانات متنوعة لكل انواع المعرفة سواء كانت علمية، اجتماعية، اقتصادية وحتى عسكرية وهذا قد يجعلها عرضة إلى التحريف أو التخريب أو التشويش عليها^(٢٨)، وبما ان العالم اصبح الان يعيش في عصر المعلومات وما يشكله الامن السيبراني من واقع اعتباره اجراءات تقنية وإدارات وآليات تستخدم ضد أي تدخل غير مصرح به فيجد الامن السيبراني نفسه ضمن المصنفات الرقمية ولا بد من الإشارة إلى ان المصنف^(٢٩) يراد به " الادبيات القانونية، ابتكار الذهن البشري^(٣٠)، أو هو من ناحيه اخرى كل نتاج ذهني اياً كانت طريقة التعبير عنه^(٣١)، فأى عمل مبتكر ادبي فني علمي اياً كان طريقة التعبير عنه يعتبر مصنفاً ومن هذا نستدل على ان تطور التكنولوجيا قد صاحبه ظهور العديد من المصنفات الفكرية ذات الطابع التكنولوجي الرقمي منها البرمجيات وقواعد البيانات وطبوغرافيا الدوائر المتكاملة بالاضافة الى ما نتج عن توسيع لهذه المصنفات قد الحق بها مصنفات جديدة حديثة التكوين منها المواقع على الشبكة وعناوين بريد الالكتروني وما تحويه هذه المصنفات من صور ورسوم ومؤثرات الامر الذي يجعل من هذه

مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

المصنفات داخلية ضمن بيئة رقمية حوسبية معلوماتية تخدم فكرة الامن السيبراني مما يجعله فعالا بتحقيق نتائج حماية فعالة ضمن اطار الملكية الفكرية.

الفرع الثاني

صور مهددات المصنفات الفكرية

تتعلق فكرة حماية المصنفات الفكرية من منطلق الاعتداءات التي تقع على هذه المصنفات بشتى انواعها سواء كانت واقعة ضمن اطار الامن السيبراني أو خارجة عنه ومن هذه المهددات التي يمكن ان تلحق الضرر بالمصنف نفسه وما يجمله من بيانات أو صاحب المصنف باعتباره صاحب حق ملكية عليه لذا نطرح العديد من صور الاعتداء منها : اولاً: الاعتداء على برامج الحاسوب والامن المعلوماتي: ان الاعتداء يقع في هذه الصورة بصورة خاصة على برامج الحاسوب فيكون الفعل منصبا مباشرة على نظام الحاسوب او يكون بغرض التلاعب بالمعلومات مثل تسريب وثائق او سرقة معلومات مثل التنصت او التلاعب بهوية شخص معين او استخدام فيروسات لدخول بصورة غير مشروعة إلى الحاسوب بهدف الحصول على بيانات او اعتبارها اعتداء بذاتها على المصنف الفكري المتمثل بالحاسوب و الثورة المعلوماتية التي برزت في الآونة الاخيرة قد نوعت من صور الاعتداء الواقع على هذه النوع من المصنفات (قرصنة أو الهجوم أو التنصت أو حماية خصوصية، نقل بيانات ، سرية معلومات ،التقاط صور، دخول غير مصرح به ،اختراق، تغيير تصاميم ،اتلاف موقع، ومحو بيانات او نسخها، النصب والاحتيال في حاله النشر، ابتزاز)^(٣٢). ثانياً: القرصنة: ينصب هذا الاعتداء أو يتمثل بالنسخ غير القانوني لأي معلومة ممكن ان تلحق صاحب المصنف أيا كان نوعه بخسارة فادحة خصوصاً في مجال المصنفات الفكرية القائمة على تسجيل الموسيقى أو افلام الفيديو أو تزييف اعمال المؤلف أو التلاعب بالتصاميم أو العلامات التجارية أو حتى طباعي البرمجيات^(٣٣). ثالثاً: الاختراق و التجسس: يعرف الاختراق بأنه "القدرة على الوصول لهدف معين بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاص بجهاز الحاسب الالي المستهدف لتحقيق اهداف تمس أمن الدولة وسيادتها عبر قيام المهاجمين بتغيير محتويات الموقع الالكتروني المستهدف أو سرقة معلومات سرية أو تعطيل الموقع عن العمل... الخ"^(٣٤) اما التجسس هو "اختراق هاتف يراد من خلاله تمكين المتجسس من التعرف على محتويات جهاز الحاسب الالي المستهدف دون الاضرار بها باستخدام برامج الفيروسات... الخ"^(٣٥) في ضوء هذه التعاريف اصبح الوصول إلى المواقع الالكترونية وما تحتوي من اعمال فكرية في غاية السهولة الذي يشكل خطر محقق بالمصنفات الفكرية وما تحويه من حقوق. رابعاً:



التتصت والالتقاط، الاحتيال في عالم النشر، تعديل والنقل والاتلاف : من صور الاعتداء ايضا على المصنفات تتمثل بمحاولة اختراق المواقع لتشويه البيانات أو اتلافها وتعديلها أو حتى التتصت على ما تحتويه أو عن طريق النصب والاحتيال فيما يتعلق بالنشر كاتخاذ اسم كاذب أو انتحال صفة غير صحيحة من أجل الحصول على مال منقول أو سند أو توقيع أو التقاط الصور أو استماع إلى التسجيلات وغيرها^(٣٦).

المطلب الثاني

آليات حماية المصنفات الفكرية في اطار الامن السيبراني

تُعدُّ آليات حماية الملكية الفكرية في الأمن السيبراني ضرورة حتمية في العصر الرقمي، حيث تعتمد على تقنيات متقدمة مثل التحقق من الهوية وإدارة الحقوق الرقمية. كما تتضمن أنظمة مراقبة مستمرة للكشف عن أي انتهاكات أو اختراقات محتملة. وتتكامل هذه الآليات مع أطر قانونية رادعة لتوفير حماية شاملة للأصول الفكرية من السرقة أو الاستخدام غير المشروع.

الفرع الأول

على الصعيد الدولي

يعد الانفتاح الذي شهده العالم في مجال تبادل المعلومات ونقل الاخبار اصبح مبدا الحرية في الحصول على أي مسألة غاية في السهولة إلا ان تكلفة ذلك تنعكس على تزايد الفعل الاجرامي الواقع في مجال الانترنت وتكنولوجيا المعلومات وما تحويه من مصنفات واعمال فكرية ،مما دفع العديد من الدول إلى التحرك والسعي لمواجهة هذه المخاطر وحماية الامن الدولي^(٣٧). وواحدة من هذه المخاطر هي (فيروس ستاكس نت عام ٢٠١٠) الذي أعتبر نقطة انطلاق اساسية لتسليط الضوء على الهجمات الالكترونية حتى وان لم تنصب مباشرة في مجال الملكية الفكرية^(٣٨).

من منطلق ما سبق حاولت العديد من الدول حماية مصالحها من هذه المخاطر فسعت من خلال عضويتها في المنظمات الدولية إلى تنظيم أو وضع حد لهذه الهجمات خصوصا في ظل انتشار الجرائم المعلوماتية وقد تنوعت هذه المحاولات بين تحديد الافعال الجرمية والتي تمثل الاعتداء وبين اتخاذ الاجراءات اللازمة لتطبيق القواعد الموضوعية وعليه فقد اصدرت الامم المتحدة عدة قرارات وتوصيات منها : أولا :قرارات ووثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الارهاب السيبراني منها القرار رقم ٦٣ /٥٥ في ديسمبر ٢٠٠٠ والقرار رقم ٥٦ /١٢١ في ١٩ ديسمبر ٢٠٠١ بشأن مكافحة سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات وقد أوصت في قرارها على قيام الدول بتنظيم نصوص القانونية على عدم توفير أي وسيلة أو ملاذات آمنة لكل من يعتدي

مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

أو يسيء استخدام تكنولوجيا المعلومات وضمان سلامة أنظمة الحاسوب من أي اعتداء غير قانوني مع فرض عقوبة لذلك، ثم اصدرت قرار رقم ٥٧ / ٣٩ / ٢ الخاص بشأن ارساء الثقافة العالمية للأمن السيبراني وفي عام ٢٠٠٥ اصدرت الأمم المتحدة ايضاً قرار ١٧٧ / ٦٠ والخاص بتشجيع التعاون الدولي لمكافحة الجرائم الالكترونية والخصوصية والبيانات الشخصية والتجارة والتوقيع الالكتروني^(٣٩)، وكذلك قرار رقم ٦٥ / ٤١ المصادق عليه في يناير ٢٠١١ من اجل تقرير لجنة خبراء حكوميين في مجال المعلومات والاتصالات في نطاق الامن الدولي^(٤٠). ثانياً: قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ابتداءً المجلس اجتماعه في دورته المنعقدة في ٢٠١٠ وقد طرح في هذا الاجتماع اغلب التحديات التي تواجه استخدام الانترنت والتي يمثلها الامن السيبراني كتهديدات قد تسبب هجمات سيبرانية وقد دعى فيه العديد من الدول للمشاركة في هذه القرارات كونها قد تكون عرضة لهذه الهجمات مركزاً في ذلك على عدة مسائل فيها معالجة الفوارق الاقتصادية لهذه الدول وقضايا القضاء الالكتروني والتنمية ووضع استراتيجيات معتمدة كحلول لذلك^(٤١). ثالثاً: معاهدة بودابست لمكافحة جرائم الانترنت سعت هذه المعاهدة إلى مكافحة جرائم الانترنت والتي جرى اولها في ٢٣ / ١١ / ٢٠٠١ اكدت على التعاون والتضامن الدولي من اجل محاربة الجرائم السيبرانية ويعتبر التوقيع عليها بمثابة الخطوة الاولى لتأكيد هذا التعاون وقد ضمت فيها العديد من الدول^(٤٢)، وجاءت في طياتها جملة من الفصول والمواد التي تركز الضوء على الخصوصية وسلامة المعلومات وعدم تزويرها وما يتعلق ايضاً بالمحتوى والمضمون كذلك جرائم الواقعة على حق المؤلف^(٤٣)، وقد سعت ايضاً إلى تعزيز ثقافة الامن السيبراني بإصدارها لأنشطة ومواد خاصة لذلك، وفي عام ٢٠١٦ اصدرت لجنة اتفاقية الجرائم السيبرانية مذكرة توجيهية بذلك^(٤٤). رابعاً: الاتحاد الدولي للاتصالات: يسمى "اتحاد التلغراف الدولي والذي عدل ليصبح (الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية) ويعتبر النقطة الاساسية بالنسبة لأعضائه لتقديم المساعدة إلى الحكومات تقييدها في تحديد تكنولوجيا المعلومات والبنى التحتية للاتصالات خصوصاً بالنسبة للبلدان النامية ومن أجل ذلك قام الاتحاد بإنشاء فريق مختص معني بالشبكات الذكية^(٤٥). خامساً: المنظمة العالمية للملكية الفكرية^(٤٦).

الفرع الثاني

على الصعيد الوطني أو الداخلي

يختلف موقف التشريعات الداخلية للدول العربية والاجنبية فيما يخص حماية حقوق الملكية الفكرية في ضوء استخدام الامن السيبراني مع ذلك هناك اتجاه عام لدى العديد من الدول حول تعزيز الحماية القانونية لمواكبة التحديات الرقمية.

يعتمد الاطار القانوني العام للعديد من الدول على قوانين تكاد تكون قديمة مقارنة بما عليه الان مثل قوانين حقوق المؤلف وبراءة الاختراع والعلامة التجارية وغيرها لدى مثلا دولة مصر (قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢) والامارات (القانون الاتحادي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١) والسعودية (نظام حماية حقوق المؤلف ٢٠٠٣ وبراءة الاختراع ٢٠٠٤) وغيرها من الدول ، فغالبا نجد ان هذه القوانين لا تتضمن نصوصا صريحة لحماية الاصول الرقمية أو التعامل مع جرائم القرصنة الالكترونية الامر الذي دفع هذه الدول إلى وضع تشريعات جديدة تركز على حماية البيانات والاصول الرقمية مثل دولة المملكة العربية السعودية (نظام الامن السيبراني ٢٠٢٣ الذي ينص على حماية شاملة رقمية)^(٤٧) وكذلك الحال في دولة الامارات (قانون جرائم تقنية المعلومات ٢٠٠٦ الذي يجرم اختراق الانظمة وسرقة البيانات) وعمان (قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات ٢٠١١)^(٤٨) كذلك الحال في الولايات المتحدة الامريكية حيث سنت لذلك (قانون الامن السيبراني لسنة ٢٠١٥ وقانون الاحكام الرقمية للملكية الفكرية ٢٠٢١ ونظمت لذلك آليات معينة مثل مكتب براءات اختراع يمنح براءات للأمن السيبراني وشرط افصاح الشركات عن اختراقات الملكية الفكرية)^(٤٩). فيلاحظ على هذه الدول سن قوانين حماية البيانات وتكون منفصلة عن الملكية الفكرية كما هو الحال لدى دولة الامارات وقطر حيث سنت قانون حماية البيانات الشخصية القطري ٢٠١٦ إلا انه لا يركز على الملكية الفكرية بصورة مباشرة ، وقد تواجه تشريعات بعض الدول صعوبات عند صياغتها التشريعات والايجاز لذلك بسبب نقص الخبرات القضائية او عدم وضع عقوبات رادعة لجرائم سرقة المحتوى الرقمي او البرمجيات كذلك الانتهاكات السيبرانية لأنظمة الدولة او البرامج والتطبيقات الالكترونية مما يجعل الربط بين الامن السيبراني وقوانين الملكية الفكرية مسألة معقدة لكون الاطار العام لغالبية الدول يتضمن تشريعات خاصة بالأمن السيبراني حتى لو كانت حديثة فلا تدرج حماية الملكية الفكرية ضمن مفاهيمها إلا في حالة اعتبارها او تعلقها بأمر الكترونية قدر تعلق الامر بذلك. وعند الاخذ بموقف التشريعات السابقة الداخلية نجد انها قد وضعت آليات تطبيقية تحمي بها حقوق المؤلف حتى وان لم يتم الإشارة او النص على ذلك بصورة صريحة مثل قيام الهيئة الوطنية للملكية العربية السعودية (nca) والمركز الوطني للجرائم الالكترونية (nccc) بتولي التحقيق والحماية اما في الامارات العربية قد وجدت تطبيقاتها ضمن انشاء محاكم متخصصة في الجرائم الالكترونية (دبي) وتطبيق (البيانات كأصل) لحماية الملكية الفكرية الرقمية كما نصت على عقوبات قد تصل إلى السجن والغرامة عند سرقة الحقوق الفكرية .

مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

اتجهت ايضاً الولايات المتحدة الامريكية بنفس المنحى السابق من خلال تطبيق مكتب براءة الاختراع بمنح (براءات الامن السيبراني) وكذلك شرط افصاح الشركات عن اختراقات الملكية الفكرية (k-secrequations) إلا ان تعدد الولايات في المملكة قد جعل هناك تناقض بين قوانين الولايات المختلفة^(٥٠). في حين اتجهت دولة سنغافورة بمنح حوافز ضريبية للشركات التي تطبق معايير حماية متقدمة في (اطار الامن السيبراني للملكية الفكرية CSF-IP) فرضت في ذات الوقت غرامات تصل الى (١ مليون دولار سنغافوري وتوقيف السيرفرات المخالفة)^(٥١)، كما سعت دولة مصر في انشاء وحدة الجرائم السيبرانية في النيابة العامة ومركز الامن السيبراني القومي الذي تم انشائه في ٢٠٢١ إلا ان صعوبة تتبع الانتهاكات عبر الحدود في المنطقة العربية قد أثر في تطبيق هذه التحديات واعتبر كمعوق عن نجاحه.

كما قد تستخدم هذه الدول أدوات معينة او آليات لرصد وكشف الانتهاكات الواقعة سواء على نظام (الذكاء الاصطناعي sentiy-ip) اذ يقوم بمنح شبكة الانترنت لاكتشاف المحتوى المزيف كرسد ٥٣٠٠ موقع تزوير في السعودية في ٢٠٢٣ او منصة التوثيق الرقمي تقوم بتسجيل حقوق الملكية بسجلات غير قابلة للتعديل كسجل ip الاماراتي مشروع "حفظ" السعودي، أو الشبكة الوطنية للتبادل المعلوماتي تقوم بمشاركة بيانات التهديدات بين المؤسسات مثل نظام " درع -مصري " تم "السعودي" .

اما عن موقف التشريع العراقي من ذلك نجد ان البيئة الرقمية(السيبرانية) في العراق تتسم بالضعف النسبي فلا يزال يمر موضوع الامن السيبراني بتغيرات عديدة ولكنه ما زال ضمن لوائح تنظيمية لم يتم العمل بها بالشكل اللازم ، فيفتقر العراق الى البنية المؤسساتية اللازمة لعمل الامن السيبراني على الرغم من محاولاته المتعددة منذ ٢٠١٧ (استراتيجية الامن السيبراني في العراق) فالامر يتطلب مزيد من الوعي للعمل به كذلك في عام ٢٠١٩ (مؤتمر العراق الالكتروني والامن السيبراني) المنعقد في بغداد الذي تناول موضوع تطوير استراتيجية الامن بطريقة فعالة بالتعاون مع المجلس الدولي للاستشارة الالكترونية التابع للمفوضية الاوربية الخاص بقضايا الامن السيبراني على المستوى الدولي ،ثم عاد العراق في ٢٠٢١ الى تعزيز ودعم المؤتمر السابق ، ونظرا لارتباط الامن السيبراني بالملكية الفكرية وما تحويه من حقوق قد تكون عرضة للانتهاكات نجد ان قانون حق المؤلف العراقي رقم ١٩٧١ المعدل قد افتقر الى معالجة الامن السيبراني داخل هذه الملكية على الرغم من ادراجه لمسائل النسخ والتوزيع غير المشروع للمصنفات وتحقيق المسؤولية القانونية في حال تم الاعتداء على هذه الملكية الا انه لم يعالج



بشكل كاف هذه الاعتداءات في ظل الواقع الالكتروني او ما يسمى بالفضاء الرقمي ومدى تفعيله لقانون الامن السيبراني .

الخاتمة

توصلنا في نهاية بحثنا الى جملة من النتائج والتوصيات

اولاً: النتائج

1. ان مفهوم الامن السيبراني يتداخل اصطلاحاً مع بعض المفاهيم الاخرى منها المصلحة العامة والسياسة الخارجية والمصلحة الاقليمية والمصلحة الدولية .
2. ان علاقة القانون والتكنولوجيا علاقة تبادلية فالتطورات التكنولوجية تفرض مواكبتها سواء على الصعيد الداخلي او الخارجي فغالبا ما تكون الاطر القانونية المنظمة لذلك تفتقد الى الصرامة وصعوبة التعامل فقد لا تغطي كافة اشكال الاعتداءات التي قد تقع على الملكية الفكرية.
3. تتخذ مخاطر الامن السيبراني في اطار الملكية الفكرية صور متعلقة سواء ما يرد منها على حقوق الفرد او حقوق الدولة فقد تتدرج ضمن جرائم استراق السمع او النقاط الصور او اختراق معطيات شخصية او الدخول غير المصرح به او قد تهدد الامن العام كالاعتداء على بطاقات البنك او المواقع الالكترونية العامة.
4. تأتي الولايات المتحدة الامريكية وفرنسا في مقدمة الدول التي واجهت ونظمت هذه المسائل من ناحية تشريعية وأمنية.

ثانياً: التوصيات

1. ضرورة معالجة الفجوات الرقمية التي يواجهها العالم بشكل عام بطريقة اخلاقية علمية واقتصادية .
2. ادراج مواد الامن السيبراني ضمن المواد والنصوص المتعلقة بالملكية الفكرية بما يضمن الفهم العميق للعاملين بهذا المجال لسلامة البنية المعلوماتية من السرقة العلمية او الفكرية.
3. محاولة مراقبة كل ما يعرض على الانترنت سواء ما يتمثل بالمواقع او البرامج وغيرها لتفادي صور المهددات الفكرية .
4. الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة ذات الخبرة الواسعة بمجال الملكية الفكرية بقصد الحد من مخاطر الاعتداء على حقوقها .
5. اعداد المؤتمرات وتنمية الوعي الثقافي بأهمية الامن السيبراني وبناء منظومة قانونية قضائية لمعالجة القضايا المتعلقة بذلك .

- (١) كلود كلومبييه، المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة (دراسة في القانون المقارن)، تونس - اليونسكو، باريس ١٩٩٥، ص ١٢.
- (٢) د.محمد محي الدين عوض، حقوق الملكية الفكرية وحمايتها قانوناً، بحث منشور في مجلة نايف العربية للعلوم الامنية، مركز الدراسات والبحوث الرياض، ٢٠٠٤، ص ٢٢-٢٥.
- (٣) د. السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ط١، ج٨، حق الملكية، بيروت، ٢٠٠٠، ص (٨/ ٢٧٦).
- (٤) د. الزحيلي، دراسة لاهم العقود المالية المستحدثة، بحوث في فقه المعاملات المالية المعاصرة، ص ٢٩٨.
- (٥) د.فتحي الدريني، حق الابتكار في الفقه الاسلامي، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص ٩، و مصطفى بن احمد الزرقاء، المدخل الى نظرية الالتزام العامة، احكام الغلط، دار الكتب العلمية، ٢٠١٠، ص ٢١.
- (٦) انور طلبة، حماية الملكية الفكرية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٦٩.
- (٧) عبد الحميد المنشاوي، حماية الملكية الفكرية، دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠٠٢، ص ١٧.
- (٨) صلاح زين الدين، الملكية الصناعية والتجارية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٢، ص ١٣.
- (٩) بشار محمود دودين و محمد يحيى المحاسنة، الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠٠٦، ص ٢١.
- (١٠) رشا عبد الرحمن الشيخ، الحقوق المجاورة لحق المؤلف، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٥، ص ٣٠.
- (١١) نورة بو معزة، حق المؤلف والحقوق المجاورة في التشريع الجزائري والاردني والفرنسي، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة منشوري-قسنطينية، ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص ٢٢.
- (١٢) معنى السيبرانية (Cybernetics) هي علم يهتم بدراسة أنظمة التحكم والاتصال في الكائنات الحية والآلات، وكيفية تنظيمها وتوجيهها. تتضمن السيبرانية دراسة آليات التحكم في الأنظمة المعقدة، سواء كانت أنظمة بيولوجية أو ميكانيكية أو إلكترونية، وكيفية تفاعلها مع بعضها البعض. للمزيد انظر الموقع الالكتروني : <https://www.google.com/search?q>
- (١٣) د. فارس محمد العمارات و ابراهيم محمد الحمامصة، الامن السيبراني المفهوم وتحديات العصر، ط١، دار الخليج للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠٢٢، ص ٥٥.
- (١٤) احمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان، ص ١٠.
- (١٥) علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص ١٩.
- (١٦) عبد الرحمن بجاد، دور الامن السيبراني في تعزيز الامن الانساني، رسالة ماجستير في العلوم الاستراتيجية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، كلية العلوم الاستراتيجية، السعودية، ٢٠١٧، ص ٦.
- (١٧) محمود يري. السيبرانية علم القدرة على التواصل والتحكم والسيطرة، المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، ط١، بيروت-لبنان، ٢٠١٩، ص ١٠.





(١٨) في عام ٢٠١٠ صدر تقرير (تقرير صادر عن الاتحاد الدولي للاتصالات التابع للأمم المتحدة عام ٢٠١٠ ، انظر الموقع الالكتروني:

<https://www.google.iq/books/editio>

(١٩) عبد الله يحيى سعيد الزهراني ، استراتيجيات الامن السيبراني في ضوء التقنيات والتحديات الحديثة(دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير في العلوم الاستراتيجية ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية -كلية العلوم الاستراتيجية ، السعودية، ٢٠٢٠ ، ص ١١.

(٢٠) وفاء بنت حسين عبد الوهاب ،وعي افراد الاسرة بمفهوم الامن السيبراني وعلاقته باحتياجاتهم الامنية من الجرائم الالكترونية ، المجلة العربية للعلوم الاجتماعية ،٣/ ١٤ ، ٢٠١٨ ، ص١٨-٧٠.

(٢١) خالد الشايع ، الامن السيبراني، مفهومه وخصائصه وسياسته ، دار العالمية الاولى ، ١٤٤٠ ، ص٢٥ ، و سامر مؤيد عبد اللطيف وجبار سلمان حسين ، الدولة في الفضاء الرقمي ، مكتبة عادل للطباعة والنشر ،بغداد ، ٢٠١٦ ، ص ٧٥ .

(٢٢) زينب مصطفى نوفل و شريفة محمد السويدي ، دور الاسرة في تدعيم الامن السيبراني لمواجهة الابتزاز الالكتروني (دراسة كيفية) ،جامعة الشارقة ، بحث منشور في مجلة الاداب ، عدد ٢٠٢٣، ١٤٧، ص ٤٢٨ .

(٢٣) خالد ظاهر عبد الله ،دور التشريعات الجزائية في حماية الامن السيبراني ، مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، عدد ٣٨ اصدار يوليو ، ٢٠٢٢ ، ص١٠٠٦.

(٢٤) جمال محمد غيطاس ، الحرب وتكنولوجيا المعلومات ، ط١ ، دار النهضة ، ٢٠٠٦ ، ص ٢٦.

(٢٥) نورة شلوش ، القرصنة الالكترونية في الفضاء السيبراني التهديد المتصاعد لامن الدولة ، مجلة بابل لدراسات الانسانية ، عدد ٢ مجلد٨ ، ٢٠١٨ ، ص ١٩٩.

(٢٦) عرف (جوزيف ناي) القوة السيبرانية انها القدرة على الحصول على النتائج المرجوة من خلال استخدام مصادر المعلومات المرتبطة بالفضاء الالكتروني (... منقول عن سليم دحمي ، اثر التهديدات السيبرانية على الامن القومي (الولايات المتحدة الامريكية نموذجا) ،جامعة بو ضياف الميله، الجزائر، ٢٠٢٨، ص ٢٤.

(٢٧) فونثير دانيال ، الاستراتيجية السيبرانية ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ، ٢٠١٩ ، ص ٧١.

(٢٨) ايمن عبد الله فكري ،جرائم نظم المعلومات (دراسة مقارنة) ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، ٢٠٠٧ ، ص ٩٤.

(٢٩) يرد في اللغة العربية من مصدر صنف ... ومعناه النوع ، وقد يقال صنف الشيء أي جعله اصنافا، ابن منصور ،لسان العرب ،ج ١١ ، ص ١٠٠.

(٣٠) عبد الرزاق السنهوري ، مصدر سابق ، ص ٢٩١.

(٣١) نواف كنعان ، حق المؤلف والنماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته ،دار الثقافة ، الاردن ، ١٩٩٢ ، ص ٢١١.

(٣٢) هايدي عيسى حسن ، تنازع القوانين في مسائل الملكية الفكرية ،دار لمار للنشر والتوزيع، ٢٠٢١ ، ص ٢٦٩.





(٣٣) القاضي ستيفن بيرلي ، مدخل الى الاطار القانوني الدولي للملكية الفكرية ، المنظمة العالمية للملكية الفكرية ، ٢٠٢٣، ص٦١ .

(٣٤) نهلة عبد القادر المومني ، الجرائم المعلوماتية ، دار الثقافة ، عمان، ٢٠٠٨، ص٢٢ .

(٣٥) Samuel Liles, Cyber warfare as Afrom of low Intensity conflict and Insurgency, conference on Cyber Conflict, Proceedings 2010, c. Czosseck and CCD COE Publications Tallinn, Estonia 2010, P.50-JK- Podins (Eols)

(٣٦) خالد ممدوح ابراهيم، امن الجريمة الالكترونية، الدار الجامعية للنشر، ٢٠٠٨، ص٧١، وخالد عبد الحق ودعاء عبد العال ، الجرائم الالكترونية والتحقيقات الجنائية ، دار البازوري العلمية ، ٢٠٢٥، ص٣٥ .

(٣٧) في دليل الامن السيبراني للبلدان العربية النامية الصادر عن الاتحاد الدولي للاتصالات سنة ٢٠١٧ اوصى الخبراء باقامة حلول كافية على صعيد الامن والثقة، باتبارها من اكبر التحديات التي يتعين على الاتحاد في اطار الجهود المبذولة لمساعدة البلدان على استعمال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بطرق سليمة .

(٣٨) نيباب موسى البدانية، الجرائم الالكترونية ، المفهوم والاسباب ، ورقة علمية مقدمة الى الملتقى العلمي، الجرائم المستجدة في ظل التغيرات والتحويلات الدولية ، في الفقرة ٢-٤ / ٩/٢٠١٤ ، عمان، المملكة الاردنية الهاشمية ، ص٥ .

(٣٩) شريف حسين محمد ، القانون الواجب التطبيق على الجريمة الالكترونية، دار الكتب المصرية، مصر ، ٢٠٢١، ص١٥٢ .

(٤٠) بيان اللجنة الدولية للصليب الاحمر للامم المتحدة ٢٠١١، اسراء صباح الياسري ، التنظيم الدولي للمناطق المحمية (دراسة في ضوء احكام القانون الدولي)، المركز العربي للنشر والتوزيع، ٢٠١٨، ص ٢١١ .

(٤١) اميرة عبد العظيم محمد ، المخاطر السيبرانية ومواجهتها في القانون الدولي العام ، مجلة التشريع والقانون ، ع ٣٥، ج٣، ٢٠٢٠، ص ١٨٧ .

(٤٢) هيثم عبد الرحمن البقلي، الجرائم الالكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون ، دار العلوم ، ٢٠١٠، ص ٢٣ .

(٤٣) منير محمد الجهيني، ممدوح محمد الجهيني، جرائم الانترنت والحاسب الالي ووسائل مكافحتها، ط١، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٤، ص٩٦ .

(٤٤) هلالى عبد الاله احمد، الجوانب الموضوعية والاجرائية للجرائم المعلوماتية على ضوء اتفاقية بودابست ، ط١، دار النهضة العربية ، ٢٠٠١، ص١٠٠ .

(٤٥) محمد عادل محمد عسكر ، وضع العمليات البيبرانية في القانون الدولي مع التطبيق على ممارسة التجسس وقت السلم (دراسة في ضوء دليل تالين) بشأن القانون الدولي المطبق على العمليات السيبرانية ٢٠١٢-٢٠١٧ ، ص ٢٠٨ .

(٤٦) طارق عزت رخاء ، المنظمات الدولية المعاصرة،، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦، ص٢١٤ .

(٤٧) انظر الموقع الالكتروني : <https://cms.law/en/int/expert-guides/cms-expert-guide>

(٤٨) انظر الموقع الالكتروني : https://www.google.iq/books/edition/Intellectual_Property_Issues

(٤٩) انظر الموقع الالكتروني : <https://www.csis.org/analysis/four-actions>

(٥٠) مثلا في كاليفورنيا تطبق قانون خصوصية صارم (CCPA) يعيق تتبع الانتهاكات اما في تكساس تسمح بمشاركة بيانات المستخدمين لمكافحة الجرائم الفكرية .

(٥١) انظر الموقع الالكتروني : <https://www.dataprotectionreport.com>

المصادر

اولاً: معاجم اللغة

١. ابن منظور ، لسان العرب ، الجزء الحادي عشر .

٢. احمد بن علي الفيومي ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، بيروت-لبنان .

ثانياً: الكتب القانونية

١. احمد عبد الرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني ، الطبعة الاولى ، الجزء الثامن ، حق الملكية ، بيروت ، ٢٠٠٠ .

٢. اسراء صباح الياسري ، التنظيم الدولي للمناطق المحمية (دراسة في ضوء احكام القانون الدولي) ، المركز العربي للنشر والتوزيع ، ٢٠١٨ .

٣. انور طلبة ، حماية الملكية الفكرية ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠٠٤ .

٤. ايمن عبد الله فكري ، جرائم نظم المعلومات (دراسة مقارنة) ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، ٢٠٠٧ .

٥. بشار محمود دودين و محمد يحيى المحاسنة ، الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الاردن ، ٢٠٠٦ .

٦. جمال محمد غيطاس ، الحرب وتكنولوجيا المعلومات ، الطبعة الاولى ، دار النهضة ، ٢٠٠٦ .

٧. خالد الشايع ، الامن السيبراني ، مفهومه و خصائصه وسياسته ، دار العالمية الاولى ، ١٤٤٠ .

٨. خالد عبد الحق ودعاء عبد العال ، الجرائم الالكترونية والتحقيقات الجنائية ، دار البازوري العلمية ، ٢٠٢٥ .

٩. خالد ممدوح ابراهيم ، امن الجريمة الالكترونية ، الدار الجامعية للنشر ، ٢٠٠٨ .

١٠. رشا عبد الرحمن الشيخ ، الحقوق المجاورة لحق المؤلف ، الاسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠٠٥ .

١١. سامر مؤيد عبد اللطيف وجبار سلمان حسين ، الدولة في الفضاء الرقمي ، مكتبة عادل للطباعة والنشر ، بغداد ، ٢٠١٦ .

١٢. ستيفن بيرلي ، مدخل الى الاطار القانوني الدولي للملكية الفكرية ، المنظمة العالمية للملكية الفكرية ، ٢٠٢٣ .

١٣. سليم دحمي ، اثر التهديدات السيبرانية على الامن القومي (الولايات المتحدة الامريكية نموذجا) ، جامعة بو ضياف الميلة ، الجزائر ، ٢٠٢٨ .

١٤. شريف حسين محمد ، القانون الواجب التطبيق على الجريمة الالكترونية ، دار الكتب المصرية ، مصر ، ٢٠٢١ .

١٥. صلاح زين الدين ، الملكية الصناعية والتجارية ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠٢ .

١٦. طارق عزت رضاء ، المنظمات الدولية المعاصرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٦ .

١٧. عبد الحميد المنشاوي ، حماية الملكية الفكرية ، دار الفكر الجامعي ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠٢ .
١٨. علي بن نحمد الجرجاني ، التعريفات ، الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
١٩. فارس محمد العمارات و ابراهيم محمد الحمامصة ، الامن السيبراني المفهوم وتحديات العصر ، ط١ ، دار الخليج للنشر والتوزيع ، الاردن ، ٢٠٢٢ .
٢٠. فتحي الدريني ، حق الابتكار في الفقه الاسلامي ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
٢١. فونتير دانيال ، الاستراتيجية السيبرانية ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ، ٢٠١٩ .
٢٢. كلود كلومبييه ، المبادئ الاساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة (دراسة في القانون المقارن) ، تونس - اليونسكو ، باريس ١٩٩٥ .
٢٣. محمد عادل محمد عسكر ، وضع العمليات اليبيرانية في القانون الدولي مع التطبيق على ممارسة التجسس وقت السلم (دراسة في ضوء دليل تالين) بشأن القانون الدولي المطبق على العمليات اليبيرانية ٢٠١٢-٢٠١٧ .
٢٤. محمود يري . اليبيرانية علم القدرة على التواصل والتحكم والسيطرة ، المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية ، الطبعة الاولى ، بيروت - لبنان ، ٢٠١٩ .
٢٥. مصطفى بن احمد الزرقا ، المدخل الى نظرية الالتزام العامة ، احكام الغلط ، دار الكتب العلمية ، ٢٠١٠ .
٢٦. منير محمد الجهيني ، ممدوح محمد الجهيني ، جرائم الانترنت والحاسب الالي ووسائل مكافحتها ، الطبعة الاولى ، دار الفكر العربي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٤ .
٢٧. نهلة عبد القادر المومني ، الجرائم المعلوماتية ، دار الثقافة ، عمان ، ٢٠٠٨ .
٢٨. نواف كنعان ، حق المؤلف والنماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته ، دار الثقافة ، الاردن ، ١٩٩٢ .
٢٩. هابدي عيسى حسن ، تنازع القوانين في مسائل الملكية الفكرية ، دار لمار للنشر والتوزيع ، ٢٠٢١ .
٣٠. هلاي عبد الاله احمد ، الجوانب الموضوعية والاجرائية للجرائم المعلوماتية على ضوء اتفاقية بودابست ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠١ .
٣١. هيثم عبد الرحمن البقلي ، الجرائم الالكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون ، دار العلوم ، ٢٠١٠ .
٣٢. وهبة الزحيلي ، دراسة لاهم العقود المالية المستحدثة ، بحث في فقه المعاملات المالية المعاصرة .
- ثالثاً: الرسائل الجامعية**
١. عبد الرحمن بجاد ، دور الامن السيبراني في تعزيز الامن الانساني ، رسالة ماجستير في العلوم الاستراتيجية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، كلية العلوم الاستراتيجية ، السعودية ، ٢٠١٧ .
٢. عبد الله يحيى سعيد الزهراني ، استراتيجيات الامن السيبراني في ضوء التقنيات والتحديات الحديثة (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير في العلوم الاستراتيجية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية - كلية العلوم الاستراتيجية ، السعودية ، ٢٠٢٠ .
٣. نورة بو معزة ، حق المؤلف والحقوق المجاورة في التشريع الجزائري والاردني والفرنسي ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة منشوري - قسنطينية ، ٢٠٠٩-٢٠١٠ .





مهام الأمن السيبراني في إطار الملكية الفكرية

رابعاً: البحوث القانونية

١. اميرة عبد العظيم محمد ، المخاطر السيبرانية ومواجهتها في القانون الدولي العام ،مجلة التشريع والقانون ، العدد خمسة وثلاثون ،الجزء الثالث ،٢٠٢٠.
٢. خالد ظاهر عبد الله ،دور التشريعات الجزائية في حماية الامن السيبراني ، مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، عدد ٣٨ اصدار يوليو ،٢٠٢٢ .
٣. ذياب موسى البدانية ،الجرائم الالكترونية ، المفهوم والاسباب ، ورقة علمية مقدمة الى الملتقى العلمي، الجرائم المستجدة في ظل التغيرات والتحويلات الدولية ، في الفقرة ٢-٤ /٩/٢٠١٤ ،عمان، المملكة الاردنية الهاشمية .
٤. زينب مصطفى نوفل و شريفة محمد السويدي ، دور الاسرة في تدعيم الامن السيبراني لمواجهة الابتزاز الالكتروني (دراسة كيفية) ،جامعة الشارقة ، بحث منشور في مجلة الآداب ،عدد٢٠٢٣ .
٥. نورة شلوش ، القرصنة الالكترونية في الفضاء السيبراني التهديد المتصاعد لأمن الدولة ، مجلة بابل لدراسات الانسانية ، العدد الثاني ، المجلد الثامن ،٢٠١٨.
٦. محمد محي الدين عوض، حقوق الملكية الفكرية وحمايتها قانونا، بحث منشور في مجلة نايف العربية للعلوم الامنية ، مركز الدراسات والبحوث الرياض ،٢٠٠٤.
٧. وفاء بنت حسين عبد الوهاب ،وعي افراد الاسرة بمفهوم الامن السيبراني وعلاقته باحتياجاتهم الامنية من الجرائم الالكترونية ، المجلة العربية للعلوم الاجتماعية ،٣ /١٤ ،٢٠١٨ .

خامساً: الكتب الاجنبية

1. Samuel Liles, Cyber warfare as Afrom of low Intensity conflict and Insurgency, conference on Cyber Conflict, Proceedings 2010, c. Czosseck and CCD COE Publications Tallinn, Estonia 2010, P.50-JK- Podins (Eols)

سادساً: المواقع الالكترونية

1. <https://www.dataprotectionreport.com/>
2. <https://www.csis.org/analysis/four-actions>
3. https://www.google.iq/books/edition/Intellectual_Property_Issues
4. <https://cms.law/en/int/expert-guides/cms-expert-guide>
5. <https://www.google.iq/books/edition>
6. <https://www.google.com/search>

Sources

First: Language Dictionaries

1. Ibn Mandhur, Lisan al-Arab, Part Eleven.
2. Ahmad ibn Ali al-Fayyumi, Al-Misbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir, Scientific Library, Beirut, Lebanon.

Second: Legal Books

1. Ahmad Abd al-Razzaq al-Sanhuri, Al-Wasit fi Sharh al-Qanun al-Madani, First Edition, Part Eight, Property Rights, Beirut, 2000.
2. Israa Sabah Al-Yasiri, The International Regulation of Protected Areas (A Study in Light of the Provisions of International Law), Arab Center for Publishing and Distribution, 2018.
3. Anwar Talaba, Intellectual Property Protection, Modern University Office, Alexandria, 2004.
4. Ayman Abdullah Fikry, Information Systems Crimes (A Comparative Study), New University House for Publishing, 2007.
5. Bashar Mahmoud Doudin and Muhammad Yahya Al-Mahasneh, The Legal Framework of Contracts Concluded via the Internet, Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, Jordan, 2006.
6. Jamal Muhammad Ghitas, War and Information Technology, First Edition, Dar Al-Nahda, 2006.
7. Khaled Al-Shaya, Cybersecurity: Its Concept, Characteristics, and Policy, First International House, 1440 AH.
8. Khaled Abdel Haq and Doaa Abdel Aal, Cybercrimes and Criminal Investigations, Al-Bazoury Scientific House, 2025.
9. Khaled Mamdouh Ibrahim, Cybercrime Security, University House for Publishing, 2008.
10. Rasha Abdel Rahman Al-Sheikh, Rights Related to Copyright, Alexandria, New University House, 2005.
11. Samer Mu'ayyad Abdel Latif and Jabbar Salman Hussein, The State in Digital Space, Adel Library for Printing and Publishing, Baghdad, 2016.
12. Stephen Burley, Introduction to the International Legal Framework for Intellectual Property, World Intellectual Property Organization, 2023.
13. Salim Dahmani, The Impact of Cyber Threats on National Security (The United States as a Model), Boudiaf University, El Mila, Algeria, 2028.
14. Sherif Hussein Mohamed, The Law Applicable to Cybercrime, Egyptian Book House, Egypt, 2021.
15. Salah Zein El-Din, Industrial and Commercial Property, Dar Al-Thaqafa Library for Publishing and Distribution, First Edition, 2002.
16. Tariq Ezzat Rakha, Contemporary International Organizations, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2006.
17. Abdel Hamid El-Minshawy, Intellectual Property Protection, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, First Edition, 2002.
18. Ali bin Nahmad Al-Jurjani, Definitions, Second Edition, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
19. Fares Muhammad Al-Amarat and Ibrahim Muhammad Al-Hamamseh, Cybersecurity: The Concept and Challenges of the Age, 1st ed., Dar Al-Khaleej for Publishing and Distribution, Jordan, 2022.
20. Fathi Al-Derini, The Right to Innovation in Islamic Jurisprudence, Second Edition, Al-Risala Foundation, Beirut.
21. Fonter Daniel, Cyber Strategy, World of Knowledge, National Council for Culture, Arts, and Letters, 2019.





22. Claude Colombier, The Basic Principles of Copyright and Related Rights (A Study in Comparative Law), Tunis - UNESCO, Paris, 1995.
23. Mohamed Adel Mohamed Askar, The Status of Cyber Operations in International Law with Application to the Practice of Peacetime Espionage (A Study in Light of the Tallinn Manual) on International Law Applicable to Cyber Operations 2012-2017, 2020.
24. Mahmoud Yari, Cyber: The Science of Communication, Command, and Control, Islamic Center for Strategic Studies, First Edition, Beirut, Lebanon, 2019.
25. Mustafa bin Ahmed Al-Zarqa, Introduction to the General Theory of Obligation, The Provisions of Mistake, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, 2010.
26. Munir Muhammad Al-Jahini, Mamdouh Muhammad Al-Jahini, Internet and Computer Crimes and Means of Combating Them, First Edition, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Alexandria, 2004.
27. Nahla Abdul Qader Al-Momani, Cybercrimes, Dar Al-Thaqafa, Amman, 2008.
28. Nawaf Kanaan, Copyright and Contemporary Models of Copyright and Means of Its Protection, Dar Al-Thaqafa, Jordan, 1992.
29. Haidi Issa Hassan, Conflict of Laws in Intellectual Property Matters, Dar Lamar Publishing and Distribution, 2021.
30. Hilali Abdul-Ilah Ahmed, Substantive and Procedural Aspects of Cybercrimes in Light of the Budapest Convention, First Edition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2001.
31. Haitham Abdul Rahman Al-Baqli, Cybercrimes Against Honor between Sharia and Law, Dar Al-Ulum, 2010.
32. Wahba Al-Zuhaili, A Study of the Most Important New Financial Contracts, Research in Contemporary Financial Transactions Jurisprudence.

Third: University Theses

1. Abdul Rahman Bajad, The Role of Cybersecurity in Enhancing Human Security, Master's Thesis in Strategic Sciences, Naif Arab University for Security Sciences, College of Strategic Sciences, Saudi Arabia, 2017.
2. Abdullah Yahya Saeed Al-Zahrani, Cybersecurity Strategies in Light of Modern Technologies and Challenges (A Comparative Study), Master's Thesis in Strategic Sciences, Naif Arab University for Security Sciences, College of Strategic Sciences, Saudi Arabia, 2020.
3. Noura Bou Maaza, "Copyright and Related Rights in Algerian, Jordanian, and French Legislation," Master's Thesis submitted to the Faculty of Humanities and Social Sciences, University of Manchuria-Constantine, 2009-2010.

Fourth: Legal Research

1. Amira Abdel Azim Mohamed, "Cyber Risks and Confronting Them in Public International Law," Journal of Legislation and Law, Issue 35, Part 3, 2020.
2. Khaled Zaher Abdullah, "The Role of Criminal Legislation in Protecting Cybersecurity," Journal of Jurisprudential and Legal Research, Issue 38, July 2022.
3. Dhiab Musa Al-Badaniyeh, "Cybercrimes: Concept and Causes," a scientific paper submitted to the Scientific Forum, "Emerging Crimes in Light of International Changes and Transformations," pp. 2-4, September 2014, Amman, Hashemite Kingdom of Jordan.

4. Zainab Mustafa Noufal and Sharifa Mohammed Al Suwaidi, The Role of the Family in Strengthening Cybersecurity to Confront Electronic Blackmail (A Qualitative Study), University of Sharjah, a research paper published in the Journal of Arts, Issue 2023.
5. Noura Shaloush, "Electronic Piracy in Cyberspace: The Rising Threat to State Security," Babel Journal of Humanities Studies, Issue 2, Volume 8, 2018.
6. Muhammad Muhyiddin Awad, "Intellectual Property Rights and Their Legal Protection," a study published in the Naif Arab Journal of Security Sciences, Center for Studies and Research, Riyadh, 2004.
7. Wafaa Bint Hussein Abdul Wahab, "Family Members' Awareness of the Concept of Cybersecurity and Its Relationship to Their Security Precautions Against Cybercrimes," Arab Journal of Social Sciences, 3/14, 2018.

Fifth: Foreign Books

1. Samuel Liles, "Cyber warfare as an Afrom of Low Intensity Conflict and Insurgency," Conference on Cyber Conflict, Proceedings 2010, c. Czosseck and CCD COE Publications Tallinn, Estonia 2010, p. 50-JK- Podins (Eols)

Sixth: Websites

1. <https://www.dataprotectionreport.com/>
2. <https://www.csis.org/analysis/four-actions>
3. https://www.google.iq/books/edition/Intellectual_Property_Issues
4. <https://cms.law/en/int/expert-guides/cms-expert-guide>
5. <https://www.google.iq/books/edition>
6. <https://www.google.com/search>

